

الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة نصف شهرية

تصدر يومي 15 و 30

من كل شهر

العدد 1348

السنة 57

30 نوفمبر 2015

المحتوى

1- قوانين و أوامر قانونية

2- مراسيم - مقررات - قرارات - تعميمات

الوزارة الأولى

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 1341 يتضمن إنشاء لجنة قيادة للأمانة التنفيذية الوطنية لمحاربة فيروس نقص المناعة المكتسبة/السيدا..... 862

20 يوليو 2015

نصوص مختلفة

مقرر رقم 441 يتضمن تعيين مستشار بديوان الوزير الأول..... 862
مقرر 1519 يقضي بتحديد مأمورية الشخص المسؤول عن الصفقات العمومية لدى مديرية مشاريع التهذيب و التكوين..... 862

04 أغسطس 2015

31 أغسطس 2015

وزارة العدل

مقرر رقم 1366 يقضي بإنشاء لجنة تنسيق و إعداد مدونة الحقوق العينية.....862	نصوص تنظيمية 23 يوليو 2015
مقرر رقم 449 يتضمن انتهاء خدمة قاض بسبب الوفاة.....863	نصوص مختلفة 10 أغسطس 2015
مقرر رقم 1517 القاضي بتسجيل قاض على لائحة الترقية لسنة 2015.....864	28 أغسطس 2015

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

مقرر مشترك رقم 1516 يقضي بتعيين ملحق عسكري مساعد بحري و جوي لدى سفارة موريتانيا بمدريد.....864	نصوص مختلفة 27 أغسطس 2015
--	------------------------------

وزارة الداخلية والأمركية

مقرر رقم 1534 يتضمن إنشاء وإقامة "المجلس الجهوي للبيئة المستدامة".....864	نصوص تنظيمية 08 سبتمبر 2015
مقرر مشترك رقم 1837 يتعلق بالسماح بافتتاح مؤسسة للتعليم الحر تسمى "بلي الحرية".....865	نصوص مختلفة 13 يوليو 2010
مقرر مشترك رقم 0445 يتعلق بالسماح بافتتاح مؤسسة للتكوين المهني تسمى "مركز تدريب الصحفيين الموريتانيين".....865	26 مارس 2015
مقرر رقم 436 يقضي بتعيين أمناء عامون لمقاطعات ولاية انواكشوط الشمالية.....865	3 أغسطس 2015
مقرر رقم 437 يقضي بتعيين أمناء عامون لمقاطعات ولاية انواكشوط الجنوبية.....865	3 أغسطس 2015
مقرر رقم 438 يقضي بتعيين بعض الوكلاء غير الدائمين مندوبين جهويين اللامركزية.....866	3 أغسطس 2015
مقرر رقم 439 يقضي بتعيين مندوبين جهويين للامركزية.....866	03 أغسطس 2015
مقرر رقم 440 يقضي بتعيين أمينا عاما لمقاطعة تيشيت بولاية تكانت.....866	03 أغسطس 2015
مقرر رقم 444 يصحح بعض ترتيبات المقرر رقم 259 بتاريخ 07 مايو 2015.....866	05 أغسطس 2015

وزارة المالية

مقرر رقم 1414 يقضي بتحديد إجراءات بيع المدارس: 1، 2 و 6 الموجودة في مقاطعة تفرغ زينة، ولاية انواكشوط الغربية و إنشاء لجنة مكلفة بهذا البيع.....866	نصوص تنظيمية 10 أغسطس 2015
مقرر رقم 1408 يقضي بتحويل قطعة أرضية في انواكشوط لصالح المدرسة الوطنية للإدارة و الصحافة و القضاء.....868	نصوص مختلفة 10 أغسطس 2015
مقرر رقم 1409 يقضي بتحويل قطعة أرضية في انواكشوط لصالح وزارة الصحة.....868	10 أغسطس 2015
مقرر رقم 1410 يقضي بتحويل قطعة أرضية في انواكشوط لصالح وزارة المياه و الصرف الصحي.....868	10 أغسطس 2015
مقرر رقم 1411 يقضي بتحويل قطعة أرضية في انواكشوط لصالح صندوق الإيداع و التنمية.....869	10 أغسطس 2015
مقرر رقم 1413 يقضي بتحويل قطعة أرضية في انواكشوط لصالح المجموعة الحضرية لانواكشوط.....870	10 أغسطس 2015
مقرر رقم 1535 يعدل بعض ترتيبات المقرر رقم 1460 بتاريخ 08 يوليو 2012 المعدل بالمقرر رقم 1544 بتاريخ 04 سبتمبر 2013 المتضمن إنشاء خلية مكلفة بالدراسات و إصلاحات المالية العمومية.....870	08 سبتمبر 2015

مقرر رقم 1536 يقضي بتحويل قطعة أرضية في بنشاب (ثانيت) لصالح وزارة الدفاع الوطني	08 سبتمبر 2015
870.....	
مقرر رقم 1556 يقضي بتحويل قطعة أرضية في الشامي لصالح زاوية الشيخ محمد المامي	21 سبتمبر 2015
871.....	
مقرر رقم 1557 يقضي بتحويل قطعة أرضية في انواكشوط لصالح وزارة النفط والطاقة و المعادن	21 سبتمبر 2015
871.....	
مقرر رقم 1558 يقضي بتحويل قطعة أرضية في انواكشوط لصالح جامعة العلوم الإسلامية بالعيون	21 سبتمبر 2015
872.....	

وزارة النفط والطاقة والمعادن

مقرر رقم 447 المعدل لبعض ترتيبات المقرر رقم 1462 بتاريخ 2012/07/08 المتعلق بتعيين بعض أعضاء اللجنة الوطنية للحروقات	نصوص مختلفة 06 أغسطس 2015
872.....	

وزارة الوظيفة العمومية والعمل وحسنة الأحارة

مقرر رقم 1343 يقضي بتفويض توقيع	نصوص مختلفة 20 يوليو 2015
872.....	

وزارة الصحة

مقرر رقم 445 يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لموظفين	نصوص مختلفة 05 أغسطس 2015
872.....	

وزارة الصيد والأقتصاد البحري

مقرر رقم 1537 يقضي بإنشاء و تنظيم و عمل خلية لتسيير المشروع الجهوي لإفريقيا الغربية - موريتانيا	نصوص تنظيمية 09 سبتمبر 2015
873.....	

مقرر رقم 902 يقضي باعتماد شركة SCOMAT لممارسة مهنة ممثلي البواخر	نصوص مختلفة 26 مايو 2015
873.....	
مقرر رقم 903 يلغي بعض المقررات المتعلقة بالترخيص باستغلال قطع من المجال العمومي البحري عند الكلم 28 (طريق روصوط و 2)	27 مايو 2015
873.....	
مقرر رقم 1515 يقضي باعتماد شركتين لممارسة مهنة ممثلي البواخر	27 أغسطس 2015
874.....	
مقرر رقم 1518 يقضي باعتماد شركة لممارسة مهنة ممثلي البواخر	28 أغسطس 2015
874.....	

وزارة التجارة والصناعة والسياحة

مقرر رقم 443 يقضي بتسليم بعض الموظفين المتدربين	نصوص مختلفة 04 أغسطس 2015
875.....	

وزارة التمذيب الوطني

مقرر رقم 448 يقضي بتعيين بعض الموظفين	نصوص مختلفة 07 أغسطس 2015
875.....	

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مقرر رقم 446 يقضي بتعيين موظف بوزارة التعليم العالي و البحث العلمي	نصوص مختلفة 05 أغسطس 2015
876.....	

وزارة الثقافة والصناعة التقليدية

مقرر رقم 0972 يقضي باعتماد تعاونية للصناعة التقليدية المسماة الوحدة للتنمية في الترحيل/مقاطعة الرياض/ ولاية انواكشوط الجنوبية	نصوص مختلفة 15 يونيو 2015
876.....	
مقرر رقم 1225 يقضي باعتماد تعاونية للصناعة التقليدية المسماة السعادة والتقدم مقاطعة الرياض plk7 ولاية انواكشوط الجنوبية	08 يوليو 2015
876.....	
مقرر رقم 1350 يقضي باعتماد تعاونية للصناعة التقليدية المسماة الصدق 2015/ مقاطعة تيارت/ ولاية انواكشوط الشمالية	22 يوليو 2015
876.....	

3 - إعلانات

4- إعلانات

السيد: الناجي ولد خطري، ممثل عن الوزارة الأولى.
الأعضاء:

- السيد: الأمين التنفيذي للجنة الوطنية لمحاربة فيروس نقص المناعة المكتسبة/السيدا؛
 - السيد: الدكتور عبد الرحمن ولد جدو، ممثل عن وزارة الصحة؛
 - السيد: أبوه ولد التار، مستشار فني، ممثل عن وزارة المالية؛
 - السيد: محمد فال ولد السيد، ممثل عن وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية.
- المادة 4: تجتمع لجنة القيادة كل ستة أشهر بصفة اعتيادية و تجتمع استثنائيا بدعوة من رئيسها كلما دعت الحاجة.
- المادة 5: يكلف الوزراء، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

نصوص مختلفة

- مقرر رقم 441 صادر بتاريخ 04 أغسطس 2015 يتضمن تعيين مستشار بديوان الوزير الأول
- المادة الأولى: يعين مستشارا بديوان الوزير الأول السيد يسلم ولد حمدان، المدير العام لتنسيق العمل الحكومي، اعتبارا من 02 يوليو 2015.
- المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

- مقرر رقم 1519 صادر بتاريخ 31 أغسطس 2015 يقضي بتحديد مأمورية الشخص المسؤول عن الصفقات العمومية لدى مديرية مشاريع التهذيب و التكوين

المادة الأولى: يتم اعتبارا من 23 يوليو 2015 تجديد مأمورية السيد محمد ولد سيد محمد، بصفته الشخص المسؤول عن الصفقات العمومية لدى مديرية مشاريع التهذيب و التكوين.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة العدل

نصوص تنظيمية

- مقرر رقم 1366 صادر بتاريخ 23 يوليو 2015 يقضي بإنشاء لجنة تنسيق و إعداد مدونة الحقوق العينية

2 - مراسيم - مقررات - قرارات -

تعميمات

الوزارة الأولى

نصوص تنظيمية

- مقرر رقم 1341 صادر بتاريخ 20 يوليو 2015 يتضمن إنشاء لجنة قيادة للأمانة التنفيذية الوطنية لمحاربة فيروس نقص المناعة المكتسبة/السيدا
- المادة الأولى: تطبيقا للمادة 7 من المرسوم رقم 2015 - 057 بتاريخ 24 مارس 2015 (النسخة العربية) الذي يلغي و يحل محل المرسوم رقم 2003 - 027 الصادر بتاريخ 24 مارس 2003 المتضمن إنشاء اللجنة الوطنية لمحاربة فيروس نقص المناعة المكتسبة /السيدا، و اللجان الجهوية لمحاربة هذا المرض، يتم إنشاء لجنة القيادة للأمانة التنفيذية الوطنية لمحاربة فيروس نقص المناعة المكتسبة/السيدا.

المادة 2: تكلف لجنة القيادة، بـ:

- * إقرار البرنامج السنوي لعمل الأمانة التنفيذية الوطنية لمحاربة فيروس نقص المناعة المكتسبة/السيدا؛
- * تبنى الميزانية السنوية للأمانة التنفيذية الوطنية لمحاربة فيروس نقص المناعة المكتسبة/السيدا؛
- * المصادقة على الحسابات السنوية للأمانة التنفيذية الوطنية لمحاربة فيروس نقص المناعة المكتسبة/السيدا؛
- * المصادقة على الهيكل التنظيمية للأمانة التنفيذية الوطنية لمحاربة فيروس نقص المناعة المكتسبة/السيدا؛
- * السهر أن تكون خطط العمل متماشية و التوجيهات والأهداف والأنشطة ذات الأولوية في الإستراتيجية الوطنية لمحاربة فيروس نقص المناعة المكتسبة/السيدا؛
- * متابعة و تنفيذ التوصيات الصادرة عن اللجنة الوطنية لمحاربة فيروس نقص المناعة المكتسبة/السيدا ما بين دوراتها، من أجل ضمان هذه المتابعة يحيل الأمين التنفيذي، فصليا، إلى لجنة القيادة تقريرا عن أنشطة البرنامج، و كذلك التوصيات المتعلقة باستراتيجيات التكفل الجديدة.

المادة 3: تتكون لجنة القيادة وفق ما يلي:

الرئيس:

مقرر رقم 1517 صادر بتاريخ 28 أغسطس 2015 القاضي بتسجيل قاض على لائحة الترقية لسنة 2015 المادة الأولى: يتم تسجيل القاضي المذكور فيما يلي: على لائحة الترقية لسنة 2015، و ذلك طبقا للبيانات الواردة في الجدول التالي:
إلى الرتبة الثالثة من السلم القضائي

الرقم	الإسم الكامل	الرتبة	الدرجة	العلامة القياسية	تاريخ اخر تقدم
1	محمدن التاه الما	4	4	1050	2013/09/11

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

و على وجه الخصوص، يكلف بالمهام التالية:
- دعم أي جمع للمعلومات البيئية، من اجل تزويد نظام المتابعة التقويمية اللازمة لتقارير "اللجنة الفنية للبيئة و التنمية المستدامة";
- تحليل مطابقة الملفات المعروضة عليه;
- تأمين الإعلام المستمر للفاعلين على المستوى المحلي و الجهوي;
- تحسيس السكان المحليين حول القضايا البيئية.
المادة 3: يتشكل "المجلس الجهوي للبيئة و التنمية المستدامة"، كما يلي:

1. الرئيس: الوالي؛
2. نائب الرئيس: مستشار الوالي المكلف بالشؤون الإقتصادية و التنمية المحلية؛
3. الكاتب: المندوب الجهوي للبيئة و التنمية المستدامة.

الأعضاء:

4. حاكم مقاطعة تفرغ زينة؛
5. حاكم لكصر؛
6. حاكم السبخة؛
7. عمدة تفرغ زينة؛
8. عمدة لكصر؛
9. عمدة السبخة؛
10. ممثل عن المجموعة الحضرية لمدينة انواكشوط؛
11. المندوب الجهوي المكلف باللامركزية و التنمية المحلية؛
12. ممثل عن وزارة الشؤون الإقتصادية و التنمية؛
13. أمين الخزينة الجهوية؛
14. المندوب الجهوي للعمل الصحي؛
15. المندوب الجهوي لوزارة الزراعة؛
16. المندوب الجهوي لوزارة البيطرة؛
17. المندوب الجهوي لوزارة المياه و الصرف الصحي؛

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

نصوص مختلفة

مقرر مشترك رقم 1516 صادر بتاريخ 27 أغسطس 2015 يقضي بتعيين ملحق عسكري مساعد بحري و جوي لدى سفارة موريتانيا بمدريد
المادة الأولى: يعين العقيد، مكحل محمد الشيخ دلالي، ملحقا عسكريا مساعدا بحريا و جويا لدى سفارة موريتانيا بمدريد، و ذلك اعتبارا من 17 أغسطس 2015.

المادة 2: يماثل المعني رتبة مستشار ثاني. و بذلك ستفيد من نفس الأجور و المزايا التي يستفيد منها هذا الأخير.

المادة 3: تتكفل وزارة الدفاع الوطني بتحمل تكاليف المزايا العينية التالية:

السكن - الأثاث - التدفئة - الماء - الكهرباء - الهاتف - السيارة - السائق - خدام المنزل.

المادة 4: يكلف الأمين العام لوزارة الدفاع الوطني و الأمين العام لوزارة الشؤون الخارجية و التعاون كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الداخلية والأمراتية

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 1534 صادر بتاريخ 08 سبتمبر 2015 يتضمن إنشاء و إقامة "المجلس الجهوي للبيئة المستدامة"

المادة الأولى: ينشأ على مستوى ولاية انواكشوط الغربية "مجلس جهوي للبيئة و التنمية المستدامة".

المادة 2: يكلف "المجلس الجهوي للبيئة و التنمية المستدامة" بالتأمين المنسجم للتشاور و التنسيق بين مختلف المستويات في تنفيذ "خطة العمل الوطنية من اجل البيئة".

مقرر مشترك رقم **0445** بتاريخ **26** مارس **2015** يتعلق بالسماح بافتتاح مؤسسة للتكوين المهني تسمى "مركز تدريب الصحفيين الموريتانيين" المادة الأولى : يسمح للسيد محمد عبد الرحمن ولد محمد ولد ازوين المولود سنة **1960** في انواكشوط، موريتاني الجنسية بفتح مركز يسمى "مركز تدريب الصحفيين الموريتانيين" في انواكشوط الغربية. المادة **2** : كل مخالفة لترتيبات المرسوم رقم **82.015** بتاريخ **12** فبراير **1982** ستؤدي إلى إغلاق المؤسسة المذكورة.

المادة **3** : يكلف كل من الأمين العام لوزارة الداخلية واللامركزية والأمين العام لوزارة التشغيل والتكوين المهني وتقنيات الإعلام و الاتصال، كل فيما يعنيه، بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم **436** بتاريخ **3** أغسطس **2015** يقضي بتعيين أمناء عامون لمقاطعات ولاية انواكشوط الشمالية

المادة الأولى : يتم تعيين الموظفين التالية أسماؤهم اعتبارا من **01** ابريل **2015** أمناء عامون لمقاطعات ولاية انواكشوط الشمالية وذلك حسب البيانات التالية : مقاطعة دار النعيم : الدرجا لها بنت لمهابة إدارية مدنية الرقم الاستدلالي **E 96697**

مقاطعة تيارت : مالي بنت الداه إدارية مدنية الرقم الاستدلالي **F 96698**

مقاطعة توجنين : سيد أمين ولد محمد إداري مدني الرقم الاستدلالي **G 96699** المادة **2** : ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم **437** بتاريخ **3** أغسطس **2015** يقضي بتعيين أمناء عامون لمقاطعات ولاية انواكشوط الجنوبية

المادة الأولى : يتم تعيين الموظفين التالية أسماؤهم اعتبارا من **01** ابريل **2015** أمناء عامون لمقاطعات ولاية انواكشوط الجنوبية وذلك حسب البيانات التالية : مقاطعة عرفات : أمريه ولد أحمدو إداري مدني الرقم الاستدلالي **B 96694**

مقاطعة الرياض : أمين ولد أمبارك إداري مدني الرقم الاستدلالي **D 96696**

18. المدير الجهوي للتهذيب الوطني؛
19. المندوب الجهوي لوزارة الشؤون الاجتماعية و الطفولة و الأسرة؛
20. ممثل عن وكالة التنمية الحضرية؛
21. ممثل عن اتحادية التجارة؛
22. ممثل عن اتحادية الصناعة؛
23. ممثل عن اتحادية النقل؛
24. ممثل عن فريق العمل "الموضوعاتي"؛
25. ممثل عن إذاعة موريتانيا؛
26. ثلاثة ممثلين للمجتمع المدني.

المادة **4**: يتولى مهمة سكرتارية المجلس "المندوبية الجهوية للبنية و التنمية المستدامة" في ولاية انواكشوط الغربية. كما تؤمن التنسيق بين المستوى المركزي و الولاية.

المادة **5**: يستطيع المجلس - من خلال رئيسه - أن يستعين بأي شخص أو هيئة تعتبر قادرة على الإسهام في إنجاز مهمته، أو مفيدة في انعقاد اجتماعاته العادية و الطارئة).

المادة **6**: يجتمع المجلس في دورة عادية كل شهرين، و في دورة طارئة بطلب من رئيسه.

المادة **7**: يسهر المندوب الجهوي للبنية و التنمية المستدامة على حسن سير "المجلس الجهوي للبنية و التنمية المستدامة". و هو مسؤول عن إنجاز مهام هذه الهيئة، و يطلع الوالي على ذلك.

المادة **8**: ينشر هذا المقرر و يبلغ حيثما دعت الحاجة. *****

نصوص مختلفة

مقرر مشترك رقم **1837** بتاريخ **13** يوليو **2010** يتعلق بالسماح بافتتاح مؤسسة للتعليم الحر تسمى "بلي الحرة"

المادة الأولى : يسمح للسيد داودا صمبا جالو، المولود سنة **1947** في مقامه جنسية موريتانية بفتح مؤسسة للتعليم الحر في السبخة (انواكشوط) تسمى : بلي الحرة.

المادة **2** : كل مخالفة لترتيبات المرسوم رقم **82.015** بتاريخ **12** فبراير **1982** ستؤدي إلى إغلاق المؤسسة المذكورة.

المادة **3** : يكلف كل من الأمين العام لوزارة الداخلية واللامركزية والأمين العام لوزارة التعليم الثانوي والعالي والأمين العام لوزارة التعليم الأساسي، كل فيما يعنيه، بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 440 صادر بتاريخ 03 أغسطس 2015 يقضي بتعيين أمينا عاما لمقاطعة تيشيت بولاية تكانت المادة الأولى: يتم تعيين السيد الشيخ البناني ولد الطيب، وكيل غير دائم، أمينا عاما لمقاطعة تيشيت بولاية تكانت، اعتبارا من 29 يونيو 2015.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 444 صادر بتاريخ 05 أغسطس 2015 يصح بعض ترتيبات المقرر رقم 259 بتاريخ 07 مايو 2015 المتضمن تعيين رئيس مصلحة الاتصالات بالمديرية العامة للأمن الوطني

المادة الأولى: يتم تصحيح ترتيبات المادة (2) من المقرر رقم 259 بتاريخ 07 مايو 2015، المتضمن تعيين رئيس مصلحة الاتصالات بالمديرية العامة للأمن الوطني على النحو التالي:

بدلا من: يجري سريان هذا المقرر من تاريخ توقيعه.

أقرأ: يجري سريان هذا المقرر من فاتح يوليو 2014.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة المالية

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 1414 صادر بتاريخ 10 أغسطس 2015 يقضي بتحديد إجراءات بيع المدارس: 1، 2 و 6 الموجودة في مقاطعة تفرغ زينة، ولاية انواكشوط الغربية و إنشاء لجنة مكلفة بهذا البيع

المادة الأولى: طبقا لترتيبات قرار مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 09 يوليو 2015 الذي يسمح بالتنازل عن بعض المؤسسات التعليمية، سيقام بالبيع بالمزاد العلني للمدارس: 1، 2 و 6 في مقاطعة تفرغ زينة، ولاية انواكشوط الغربية.

المادة 2: تمت المصادقة على دفتر التزامات يحدد الأحكام والشروط التي سيخضع لها بيع المدارس.

المادة 3: يتم إنشاء لجنة مكلفة بإجراء البيع بالمزاد العلني للمدارس.

المادة 4: يعهد إلى اللجنة بالإشراف على كل الإجراءات المتعلقة بالبيع بالمزاد العلني للمدارس: 1،

مقاطعة الميناء: مريم بنت عبد الله إدارية مدنية الرقم الاستدلالي C 96695

المادة 2 : ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 438 بتاريخ 3 أغسطس 2015 يقضي بتعيين بعض الوكلاء غير الدائمين مندوبين جهويين للامركزية المادة الأولى : يتم تعيين الوكلاء غير الدائمين الميينة أسماؤهم اعتبارا من 01 ابريل 2015 وذلك حسب الترتيبات التالية :

مندوب جهوي للامركزية في ولاية كيدي ماعة

- لمهاية ولد سيدي عثمان إطار دعم خلفا للسيد أشريف ولد سيدي ولد ديدة الرقم الاستدلالي J 54103

مندوب جهوي للامركزية في ولاية انواكشوط الشمالية

- سيدي محمد ولد احمد سالم إطار دعم (مستحدثة)

مندوب جهوي للامركزية في ولاية انواكشوط الجنوبية

- محمد ولد سيدي عالي المنقرب يمهل إطار دعم (مستحدثة)

المادة 2 : ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 439 صادر بتاريخ 03 أغسطس 2015 يقضي بتعيين مندوبين جهويين للامركزية

المادة الأولى: يتم تعيين الموظفين التالية أسماؤهم اعتبارا من 01 ابريل 2015 مناديب جهويين للامركزية، وذلك حسب البيانات التالية:

ولاية الحوض الشرقي

- الشيخ ولد محمد عبد الله، اداري مدني، الرقم الاستدلالي U 967110، خلفا للسيد عيسى ولد بوحمادي، الرقم الاستدلالي Z 275292.

ولاية الحوض الغربي

- سيد محمد ولد اسويلم، اداري مدني، الرقم الاستدلالي W 967120، خلفا للسيد محمد ولد اطفيل، الرقم الاستدلالي S 28054.

ولاية كوركول

- محمد عبد الله فال، اداري مدني، الرقم الاستدلالي T 967100، خلفا للسيد ديمي صو، الرقم الاستدلالي B 10766.

ولاية انواكشوط الغربية

- معروف جوب، اداري مدني، الرقم الاستدلالي 19997K محتفظ به.

▪ محمد سالم ولد الحسين، رئيس مصلحة الشؤون الإدارية و المالية بالمديرية العامة لعقارات و أملاك الدولة؛

▪ سيد ولد أحميد، رئيس مصلحة المعايير و الجودة و الأسعار.

المادة 8: الاستعانة بالخبرة من الخارج.

من أجل ضمان احترام الشرعية من ناحية و جودة الأعمال من جهة أخرى، ستطلب اللجنة استشارات خارجية، و ذلك بمبادرة من رئيس اللجنة أو من رئيس اللجنة الفنية. يتعلق الامر هاهنا من بين أمور أخرى،

بـ:

✦ عدل منفذ؛

✦ استشاري في مجال العقارات و أملاك الدولة؛

✦ و خبير معتمد في مجال الترجمة.

المادة 9: تسهر لجنة الإشراف على تنسيق و رقابة كافة أعمال اللجنة و تصادق على كل الوثائق التي تعدها اللجنة الفنية قبل إحالتها إلى وزير المالية بغية الموافقة عليها.

المادة 10: تكلف اللجنة الفنية، بـ:

❖ الزيارة الميدانية من أجل إعداد محضر حول

وضعية الأملاك موضوع التنازل؛

❖ إعداد ورقة فنية حول الملف المقدم للجنة و

إحالتها إلى معالي وزير المالية؛

❖ تحضير بيان يقدمه وزير المالية في مجلس

الوزراء من أجل الحصول على الترخيص في

التنازل عن العقارات المقصودة؛

❖ إعداد دفتر الالتزامات الخاص بالبيع بالمزاد

العلني للمدارس المذكورة؛

❖ تحديد معايير انتقاء العدل المنفذ؛

❖ تقييم الأملاك المعروضة للبيع سبيلا إلى تقديم

مقترح بخصوص السعر الأدنى؛

❖ تحديد مبلغ المزايدة؛

❖ اقتراح ثمن بيع لدفاتر الالتزامات؛

❖ إعداد محضر نهائي عن عملية بيع المدارس

المذكورة بالمزاد العلني.

المادة 11: تعقد اللجنة جلساتها بدعوة من رئيسها أو

بناء على طلب من رئيس اللجنة الفنية، و كلما اقتضت الحاجة.

تعقد كل من لجنة الإشراف و اللجنة الفنية جلساتها بناء على دعوة من رئيسها و كلما اقتضت الحاجة.

المادة 12: يكلف الأمين العام لوزارة المالية بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

2 و 6 الواقعة في مقاطعة تفرغ زينة بولاية انواكشوط الغربية و تحديدا:

* الزيارة الميدانية للمواقع من أجل إعداد محضر حول وضعية العقارات موضوع مقترح التنازل؛

* إعداد ورقة فنية حول الملف المقدم للجنة و إحالتها إلى معالي وزير المالية؛

* تحضير بيان يقدمه وزير المالية في مجلس الوزراء من أجل الحصول على الترخيص في التنازل عن العقارات المعنية؛

* إعداد دفتر الالتزامات الخاص بالبيع بالمزاد العلني للعقار (ات) التابع (ة) للأملاك الدولة و مكوناتها؛

* تحديد معايير انتقاء العدل المنفذ و طرق تسديد أتعابه؛

* تقييم الأملاك المعروضة للبيع من أجل تقديم مقترح بخصوص السعر الأدنى؛

* تحديد مبلغ المزايدة و ثمن بيع دفاتر الالتزامات؛

* إعداد محضر نهائي عن كل عملية بيع بالمزاد العلني.

المادة 5: تتألف اللجنة من:

• لجنة إشراف؛

• و لجنة فنية.

المادة 6: تتألف لجنة الإشراف كما يلي:

رئيس اللجنة و رئيس لجنة الإشراف: محمد ولد أحمد عيدة، الأمين العام لوزارة المالية.

الأعضاء:

○ محمد الحسن ولد بوخريص، المستشار الفني المكلف بالأملاك في وزارة المالية؛

○ محمد الأمين ولد الذهبي، المدير العام للعقارات و أملاك الدولة؛

○ محمد محمود ولد سيدي، مدير الإسكان بوزارة الإسكان و العمران و الاستصلاح الترابي؛

○ محمد يحي ولد محمد يحي، المفتش العام للدولة المساعد.

المادة 7: تتألف اللجنة الفنية كما يلي:

الرئيس: صار ممدو عمار، مدير البناءات و الوسائل العامة للدولة.

الأعضاء:

▪ صار عاليون، مدير البناءات و الوسائل العامة للدولة المساعد؛

▪ محمد ولد مكحلة، رئيس مصلحة البناءات الإدارية؛

▪ الدحة ولد سيد محمد، محصل العقارات؛

نصوص مختلفة

مقرر رقم 1408 صادر بتاريخ 10 أغسطس 2015 يقضي بتحويل قطعة أرضية في انواكشوط لصالح المدرسة الوطنية للإدارة و الصحافة و القضاء المادة الأولى: تحول لصالح المدرسة الوطنية للإدارة و الصحافة و القضاء، القطعة الأرضية البالغة مساحتها ستون ألف و تسع مائة (60.900 م²) و الواقعة في انواكشوط، كما هو موضح في الملف الملحق، و طبقا للإحداثيات التالية:

النقطة	س	ص
أ	394147	2009207
ب	393890	2009207
ج	393890	2008831
د	394150	2009115

المادة 2: تخصص القطعة الأرضية لبناء مقر المدرسة الوطنية للإدارة و الصحافة و القضاء.

المادة 3: يجب أن يكون كل استثمار لهذه القطعة الأرضية منسجما مع الوجهة المخصصة لها طبقا للمادة 2 أعلاه.

المادة 4: تظل القطعة الأرضية ضمن المجال العقاري الخاص للدولة، يعتبر أي تنازل كلي أو جزئي من طرف المستخدم باطلا مطلقا.

المادة 5: يؤدي عدم استثمار القطعة الأرضية في غضون الأربعة و العشرين شهرا التي تلي توقيع هذا المقرر إلى رجوعها إلى عقارات الدولة دونما الحاجة عن إبلاغ المستفيد عن ذلك كتابيا.

المادة 6: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

المادة 7: يكلف المدير العام للعقارات و أملاك الدولة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 1409 صادر بتاريخ 10 أغسطس 2015 يقضي بتحويل قطعة أرضية في انواكشوط لصالح وزارة الصحة المادة الأولى: تحول لصالح وزارة الصحة، القطعة الأرضية البالغة مساحتها مائة و اثنا عشر ألف و ثلاثة مائة و ست و ثلاثون (112.336 م²) و الواقعة في انواكشوط، كما هو موضح في الملف الملحق، و طبقا للإحداثيات التالية:

النقطة	س	ص
أ	395363	2000454
ب	395543	2000462
ج	395621	2000061
د	935344	1999974
هـ	395309	2000192

المادة 2: تخصص القطعة الأرضية لصالح مركز الاستطباق الوطني.

المادة 3: يجب أن يكون كل استثمار لهذه القطعة الأرضية منسجما مع الوجهة المخصصة لها طبقا للمادة 2 أعلاه.

المادة 4: تظل القطعة الأرضية ضمن المجال العقاري الخاص للدولة، يعتبر أي تنازل كلي أو جزئي من طرف المستخدم باطلا مطلقا.

المادة 5: يؤدي عدم استثمار القطعة الأرضية في غضون الأربعة و العشرين شهرا التي تلي توقيع هذا المقرر إلى رجوعها إلى عقارات الدولة دونما الحاجة عن إبلاغ المستفيد عن ذلك كتابيا.

المادة 6: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

المادة 7: يكلف المدير العام للعقارات و أملاك الدولة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 1410 صادر بتاريخ 10 أغسطس 2015 يقضي بتحويل قطعة أرضية في انواكشوط لصالح وزارة المياه و الصرف الصحي

المادة الأولى: تحول لصالح وزارة المياه و الصرف الصحي، القطعة الأرضية البالغة مساحتها ألف و ثمانمائة وستون (1468 م²) و الواقعة في انواكشوط، كما هو موضح في الملف الملحق، و طبقا للإحداثيات التالية:

المساحة	ص	س	النقطة	الموقع
	1999926	394676	أ	

TVZ_SEC_K_EXT	ب	394707	1999935	1303
	ج	394719	1999896	
	د	394987	1999887	
TVZ_AMB	أ	394143	2000631	55
	ب	394148	2000632	
	ج	394151	2000622	
	د	394146	2000620	
KSAR	أ	394690	2000089	55
	ب	394694	2000095	
	ج	394702	2000090	
	د	394697	2000084	
EL MINA	أ	394483	1999595	55
	ب	394487	1999601	
	ج	394494	1999595	
	د	396490	1999589	

ص	س	النقطة
1835935	581310	أ
1835935	581510	ب
1836135	581310	ج
1836135	581510	د

المادة 2: تخصص القطعة الأرضية لبناء محطات ضخم للألبان.

المادة 3: يجب أن يكون كل استثمار لهذه القطعة الأرضية منسجما مع الوجهة المخصصة لها طبقا للمادة 2 أعلاه.

المادة 4: تظل القطعة الأرضية ضمن المجال العقاري الخاص للدولة، يعتبر أي تنازل كلي أو جزئي من طرف المستخدم باطلا مطلقا.

المادة 5: يؤدي عدم استثمار القطعة الأرضية في غضون الأربعة والعشرين شهرا التي تلي توقيع هذا المقرر إلى رجوعها إلى عقارات الدولة دونما الحاجة عن إبلاغ المستفيد عن ذلك كتابيا.

المادة 6: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

المادة 7: يكلف المدير العام للعقارات وأملك الدولة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 2: تخصص القطعة الأرضية لبناء محطات ضخ شبكة صرف مياه الأمطار في مدينة انواكشوط.

المادة 3: يجب أن يكون كل استثمار لهذه القطعة الأرضية منسجما مع الوجهة المخصصة لها طبقا للمادة 2 أعلاه.

المادة 4: تظل القطعة الأرضية ضمن المجال العقاري الخاص للدولة، يعتبر أي تنازل كلي أو جزئي من طرف المستخدم باطلا مطلقا.

المادة 5: يؤدي عدم استثمار القطعة الأرضية في غضون الأربعة والعشرين شهرا التي تلي توقيع هذا المقرر إلى رجوعها إلى عقارات الدولة دونما الحاجة عن إبلاغ المستفيد عن ذلك كتابيا.

المادة 6: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

المادة 7: يكلف المدير العام للعقارات وأملك الدولة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 1411 صادر بتاريخ 10 أغسطس 2015 يقضي بتحويل قطعة أرضية في انواكشوط لصالح صندوق الإيداع والتنمية

المادة الأولى: تحول لصالح صندوق الإيداع والتنمية، القطعة الأرضية البالغة مساحتها أربعون ألف (40.000 م²) و الواقعة في بوكي، كما هو موضح في الملف الملحق، و طبقا للإحداثيات التالية:

الإقتصادية و التنمية و ممثل عن وزارة الداخلية و اللامركزية.

المادة 4 جديدة: تدار الخلية من طرف منسق و تتكون من منسق و تتكون من منسق مساعد و أربعة اطر ممثلين من وزارة المالية، بصفة خبراء.

يتم بموجب مذكرة عمل صادرة عن وزير المالية تعيين المنسق و مساعده و الخبراء ضمن اطر وزارة المالية من مستوى الفئة (أ) لدى الوظيفة العمومية مع تجربة لا تقل عن عشر سنوات في التسيير في مجال المالية العمومية و الحاصلين على مؤهلات محددة في ميدان تسيير الإصلاحات و الدراسات.

المادة 4 مكرر: تستند الخلية على نقاط ارتكاز مكلفة بتنسيق الإصلاحات على مستوى الهياكل المنفذة للإصلاحات.

يتم تعيين القائمون على هذه النقاط بموجب مذكرة عمل صادرة عن وزير المالية من بين المديرين أو رؤساء المصالح من فئة (أ) لدى الوظيفة العمومية و بناء على اقتراح من هذه الهياكل.

المادة 6 جديدة: يستفيد أفراد الخلية المكلفة بالدراسات و إصلاحات المالية العمومية من حوافز خاصة تتم المصادقة على مبالغها من طرف وزير المالية باقتراح من منسق الخلية.

يستفيد المنسق المساعد و الخبراء بامتيازات مدير بالادارة المركزية لوزارة المالية.

المادة 2: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة المالية بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 1536 صادر بتاريخ 08 سبتمبر 2015 يقضى بتحويل قطعة أرضية في بنشاب (تانييت) لصالح وزارة الدفاع الوطني

المادة الأولى: تحول لصالح القيادة العامة لأركان الجيوش، القطعة الأرضية البالغة مساحتها تسعة آلاف و ست مائة (9.600 م²) و الواقعة في بنشاب، كما هو موضح في الملف الملحق، و طبقا للإحداثيات التالية:

النقطة	س	ص
أ	383521	2055970
ب	383612	2056010
ج	383676	2055863
د	383584	2055823
هـ	383667	2056034

مقرر رقم 1413 صادر بتاريخ 10 أغسطس 2015 يقضى بتحويل قطعة أرضية في انواكشوط لصالح المجموعة الحضرية لانواكشوط

المادة الأولى: تحول لصالح المجموعة الحضرية لانواكشوط، القطعة الأرضية البالغة مساحتها مائة هكتار (100) و الواقعة في انواكشوط، كما هو موضح في الملف الملحق،

المادة 2: تخصص القطعة الأرضية لتوسعة مقبرة سعيد.

المادة 3: يجب أن يكون كل استثمار لهذه القطعة الأرضية منسجما مع الوجهة المخصصة لها طبقا للمادة 2 أعلاه.

المادة 4: تظل القطعة الأرضية ضمن المجال العقاري الخاص للدولة، يعتبر أي تنازل كلي أو جزئي من طرف المستخدم باطلا مطلقا.

المادة 5: يؤدي عدم استثمار القطعة الأرضية في غضون الأربعة و العشرين شهرا التي تلي توقيع هذا المقرر إلى رجوعها إلى عقارات الدولة دونما الحاجة عن إبلاغ المستفيد عن ذلك كتابيا.

المادة 6: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

المادة 7: يكلف المدير العام للعقارات و أملاك الدولة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 1535 صادر بتاريخ 08 سبتمبر 2015 يعدل بعض ترتيبات المقرر رقم 1460 بتاريخ 08 يوليو 2012 المعدل بالمقرر رقم 1544 بتاريخ 04 سبتمبر 2013 المتضمن إنشاء خلية مكلفة بالدراسات و إصلاحات المالية العمومية

المادة الأولى: تعدل بعض ترتيبات المقرر رقم 1460 بتاريخ 08 يوليو 2012 المعدل بالمقرر رقم 1544 بتاريخ 04 سبتمبر 2013 المتضمن إنشاء خلية مكلفة بالدراسات و إصلاحات المالية العمومية، و ذلك على النحو التالي:

المادة 3 جديدة: يتم توجيه و متابعة نشاطات الخلية و اعتماد ميزانيتها و كذا برنامج عملها السنوي من طرف لجنة قيادة يترأسها مستشار لوزير المالية. تتكون هذه اللجنة من منسق الخلية و مساعده الذي يقوم بمهمة سكرتاريا الجلسات و منسق المفتشية العامة للمالية و المديرين العامين بوزارة المالية و مدير الوصاية المالية و ممثلين عن وزارة الشؤون

المادة 6: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

المادة 7: يكلف المدير العام للعقارات و أملاك الدولة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 1557 صادر بتاريخ 21 سبتمبر 2015 يقضي بتحويل قطعة أرضية في انواكشوط لصالح وزارة النفط والطاقة و المعادن

المادة الأولى: تحول لصالح وزارة النفط و الطاقة و المعادن، لبناء محطة توليد الطاقة الشمسية بقوة 30 ميغا وات، القطعة الأرضية البالغة ست مائة و واحد ألف وثلاثة مائة و تسع و خمسون (601.359 م²) و الواقعة في انواكشوط، كما هو موضح في الملف الملحق، و طبقاً للإحداثيات التالية:

النقطة	س	ص
ا	405159	2000377
ب	405515	2000854
ج	406321	2000248
د	405956	1999770

المادة 2: تخصص القطعة الأرضية لبناء محطة توليد الطاقة الشمسية بقوة 30 ميغا وات.

المادة 3: يجب أن يكون كل استثمار لهذه القطعة الأرضية منسجماً مع الوجهة المخصصة لها طبقاً للمادة 2 أعلاه.

المادة 4: تظل القطعة الأرضية ضمن المجال العقاري الخاص للدولة، يعتبر أي تنازل كلي أو جزئي من طرف المستخدم باطلاً مطلقاً.

المادة 5: يؤدي عدم استثمار القطعة الأرضية في غضون الأربعة و العشرين شهراً التي تلي توقيع هذا المقرر إلى رجوعها إلى عقارات الدولة دونما الحاجة عن إبلاغ المستفيد عن ذلك كتابياً.

المادة 6: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

المادة 7: يكلف المدير العام للعقارات و أملاك الدولة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 1558 صادر بتاريخ 21 سبتمبر 2015 يقضي بتحويل قطعة أرضية في انواكشوط لصالح جامعة العلوم الإسلامية بالعيون

المادة الأولى: تحول لصالح جامعة العلوم الإسلامية بالعيون، القطعة الأرضية البالغة مساحتها عشرون

و 383731 2055887

المادة 2: تخصص القطعة الأرضية لتوسعة رادار تانيت.

المادة 3: يجب أن يكون كل استثمار لهذه القطعة الأرضية منسجماً مع الوجهة المخصصة لها طبقاً للمادة 2 أعلاه.

المادة 4: تظل القطعة الأرضية ضمن المجال العقاري الخاص للدولة، يعتبر أي تنازل كلي أو جزئي من طرف المستخدم باطلاً مطلقاً.

المادة 5: يؤدي عدم استثمار القطعة الأرضية في غضون الأربعة و العشرين شهراً التي تلي توقيع هذا المقرر إلى رجوعها إلى عقارات الدولة دونما الحاجة عن إبلاغ المستفيد عن ذلك كتابياً.

المادة 6: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

المادة 7: يكلف المدير العام للعقارات و أملاك الدولة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 1556 صادر بتاريخ 21 سبتمبر 2015 يقضي بتحويل قطعة أرضية في الشامي لصالح زاوية الشيخ محمد المامي

المادة الأولى: تحول لصالح زاوية الشيخ محمد المامي، القطعة الأرضية البالغة مساحتها ثلاثة آلاف (3.000 م²) و الواقعة في الشامي، كما هو موضح في الملف الملحق، و طبقاً للإحداثيات التالية:

النقطة	س	ص
أ	398533.341	2228428
ب	398593.22	2228431.60
ج	398535.64	2228378.51
د	3398595.57	228381.26

المادة 2: تخصص القطعة الأرضية لزاوية الشيخ محمد المامي.

المادة 3: يجب أن يكون كل استثمار لهذه القطعة الأرضية منسجماً مع الوجهة المخصصة لها طبقاً للمادة 2 أعلاه.

المادة 4: تظل القطعة الأرضية ضمن المجال العقاري الخاص للدولة، يعتبر أي تنازل كلي أو جزئي من طرف المستخدم باطلاً مطلقاً.

المادة 5: يؤدي عدم استثمار القطعة الأرضية في غضون الأربعة و العشرين شهراً التي تلي توقيع هذا المقرر إلى رجوعها إلى عقارات الدولة دونما الحاجة عن إبلاغ المستفيد عن ذلك كتابياً.

رقم 1462 الصادر بتاريخ 2012/07/08
المتضمن تعيين بعض أعضاء اللجنة الوطنية
للمحروقات.

المادة 3 : يكلف الأمين العام لوزارة النفط والطاقة
والمعادن بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة
الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الوظيفة العمومية والعمل وعمومية الأحبار

نصوص مختلفة

مقرر رقم 1343 صادر بتاريخ 20 يوليو 2015
يقضي بتفويض توقيع

المادة الأولى: يعطى التفويض للسيد عبد الرحمن ولد
سيد ولد عبد الله، المدير العام للوظيفة العمومية لتوقيع
ورقات تداول مشاريع المحررات الإدارية المتعلقة
بتسيير عمال الدولة المعدة خاصة من طرف المصالح
الفنية للمديرية العامة للوظيفة العمومية.

المادة 2: محررات مشاريع تسيير عمال الدولة
المذكورة في المادة الأولى أعلاه هي المذكورة في
المادة 2 من المرسوم رقم 86.94 المحدد لصلاحيات
الوزراء في مجال تسيير الموظفين و الوكلاء
العقديين للدولة.

المادة 3: يكلف المدير العام للوظيفة العمومية بتنفيذ
هذا المقرر و ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية
الإسلامية الموريتانية.

وزارة الصحة

نصوص مختلفة

مقرر رقم 445 صادر بتاريخ 05 أغسطس 2015
يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لموظفين
المادة الأولى: يعين الموظفون التالية أسماؤهم، طبقا
للبيانات التالية:

المديرية الجهوية للعمل الصحي بأدرار
المركز الصحي بوادان:

الطبيب الرئيس: السيد سيداتي ولد سيد الأمين: دكتور
في الطب، الرقم الاستدلالي 93819B اعتبارا من
2012/09/17 إلى 2013/09/18.

المديرية الجهوية للعمل الصحي بأدرار
المركز الصحي بأوجفت

الطبيب الرئيس: السيد الحسن ولد محفوظ، دكتور في
الطب، الرقم الاستدلالي 93816Y اعتبارا من
2012/07/19 إلى 2014/01/22.

ألف (20.000 م²) و الواقعة في انواكشوط، كما هو
موضح في الملف الملحق، و طبقا للإحداثيات التالية:

النقطة	س	ص
أ	1997276.8911	397086.0084
ب	1997221.0568	397215.4662
ج	1997350.5558	397271.6843
د	1997406.8928	397141.5584

المادة 2: تخصص القطعة الأرضية لبناء مركز تجاري
على سبيل الوقف الخاص بجامعة العلوم الإسلامية
بالعيون.

المادة 3: يجب أن يكون كل استثمار لهذه القطعة
الأرضية منسجما مع الوجهة المخصصة لها طبقا
للمادة 2 أعلاه.

المادة 4: تظل القطعة الأرضية ضمن المجال العقاري
الخاص للدولة، يعتبر أي تنازل كلي أو جزئي من
طرف المستخدم باطلا مطلقا.

المادة 5: يؤدي عدم استثمار القطعة الأرضية في
غضون الأربعة و العشرين شهرا التي تلي توقيع هذا
المقرر إلى رجوعها إلى عقارات الدولة دونما الحاجة
عن إبلاغ المستفيد عن ذلك كتابيا.

المادة 6: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا
المقرر.

المادة 7: يكلف المدير العام للعقارات و أملاك الدولة
بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة النفط والطاقة والمعادن

نصوص مختلفة

مقرر رقم 447 بتاريخ 06 أغسطس 2015
المعدل لبعض ترتيبات المقرر رقم 1462 بتاريخ
2012/07/08 المتعلق بتعيين بعض أعضاء
اللجنة الوطنية للمحروقات

المادة الأولى : تعدل المادة الأولى من المقرر رقم
1462 الصادر بتاريخ 2012/07/08 المتعلق
بتعيين بعض أعضاء اللجنة الوطنية للمحروقات

المادة الأولى (جديدة) : أعضاء :

- عثمان ابراهيم المختار، البنك المركزي
الموريتاني

- ممثل تجمع مهنيي البترولييين الموريتانيين

- محمد محمود ولد الصادق، الاتحادية الوطنية
للصيد

- محمود ولد سيدي، الاتحادية الوطنية للنقل

- ممثل تجمع مهنيي الغاز المسال.

المادة 2 : تلغى جميع الترتيبات الماضية المخالفة لهذا
المقرر وخصوصا ترتيبات المادة الأولى من المقرر

ميزانية الدولة وفقا لميزانية معدة من طرف منسق وحدة التسيير، و مصادق عليها من طرف لجنة القيادة و من طرف الوزارات المعنية (وزارة الصيد و الإقتصاد البحري و وزارة المالية).

المادة 6: طبقا للمقرر رقم 58 بتاريخ 21 يناير 2014 تتدارس اللجنة الإشراف على المشروع، بصفة عامة، كافة القضايا المتعلقة بالتوجيه و الرقابة و متابعة نشاطات و تسيير المشروع (PRAO-Mnie)، و على وجه الخصوص ما يلي:

- تدرس و تصادق على برامج النشاطات و الموازنات و تقارير النشاطات المعدة من طرف الوحدة المركزية المكلفة بالتنسيق في المشروع (PRAO-Mnie)؛
- تتابع سير الإصلاحات المقترحة في المشروع (PRAO-Mnie) على أساس تقارير تقدم العمل أو تقارير الخبراء أو تقارير التقييم أو عند الإقتضاء، دراسات التأثير و كذلك أيضا حسابات السنة المالية المنصرمة و التقرير السنوي للنشاط؛
- تقترح الإجراءات التي من شأنها تحسين أداء أو توجيه المشروع، كما تسهر على ضمان شفافية النشاطات المقام بها بالتناسب مع الأهداف كما تسهر على تكامل محصلة مختلف الشركاء؛
- تقدم رأيا حول مقترحات التعديل على لمسندات الإجرائية و تنفيذها بصفة ضرورية؛
- تدرس و تجتمع على كل مسند خاص يحال إليها من طرف منسقية المشروع للحصول على الرأي المناسب؛
- تنسيق تدخل مختلف للشركاء، و تسهر على تكاملهم و شفافية نشاطاتهم؛
- تنشر في هيئتها، كل المعلومات و النقاشات أو المعلومات المجموعة على مستوى المشروع (PRAO-Mnie).

المادة 7: يكلف الأمين العام لوزارة الصيد و الإقتصاد البحري بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية. نصوص مختلفة

مقرر رقم 902 صادر بتاريخ 26 مايو 2015 يقضي باعتماد شركة SCOMAT لممارسة مهنة ممثلي البواخر

المادة الأولى: تعتمد شركة SCOMAT لممارسة مهنة تمثيل باوخر الصيد و البواخر التجارية لمدة ثلاثة سنوات، ابتداء من تاريخ توقيع هذا المقرر.

المادة 2: تلزم الشركة المذكورة أعلاه في المادة الأولى، بإدراج رقم مقرر الاعتماد في جميع وثائقها

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الصيد والأقتصاد البحري

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 1537 صادر بتاريخ 09 سبتمبر 2015 يقضي بإنشاء و تنظيم و عمل خلية لتسيير المشروع الجهوي لإفريقيا الغربية - موريتانيا

المادة الأولى: تنشأ بوزارة الصيد و الإقتصاد البحري خلية تسيير مشروع يدعى: "المشروع الجهوي لإفريقيا الغربية، موريتانيا".

المادة 2: يهدف المشروع الجهوي لإفريقيا الغربية إلى تعزيز الحكامة الرشيدة و تسيير المصايد المستهدفة و التحسين من معالجة المفرغ منها في مناطق منتقاة.

المادة 3: المسؤوليات الرئيسية لوحدة التنسيق و تسيير المشروع، هي:

- تنسيق و برمجة و تنفيذ النشاطات؛
- التسيير المالي للمشروع وللوسائل الموضوعة تحت تصرفه؛
- إبرام الصفقات وفقا لمساطر الجمعية الدولية للتنمية (IDA) المعمول بها؛
- دعم المستفيدين و وكالات التنفيذ بما في ذلك التقييم الفني للإصلاحات المقترحة؛
- التنسيق بين مختلف الفاعلين و المستفيدين؛
- تحضير برامج العمل و الميزانية السنوية؛
- تنفيذ التوصيات الصادرة عن تقارير التدقيق و الإشراف و مأموريات الدعم؛
- نشاطات المتابعة و التقييم و الإتصال.

المادة 4: تتعهد الجمهورية الإسلامية الموريتانية طيلة فترة تنفيذ المشروع وفقا لإتفاق التمويل الموقع بتاريخ 17 إبريل 2015 بتزويد وحدة تنسيق المشروع بالإمكانات الكافية، و خاصة عدد العمال الكافي و الذي أقرت الجمعية الدولية (IDA) الحدود المرجعية لهم و مؤهلاتهم و تجربتهم، و يتألف العمال من:

- ✓ منسق؛
- ✓ خبير مكلف بالمتابعة و التقييم (منسق مساعد)؛
- ✓ مسؤول إداري و مالي؛
- ✓ مدقق داخلي؛
- ✓ مسؤول عن إبرام الصفقات؛
- ✓ متخصص في البيئة؛
- ✓ محاسب؛
- ✓ مساعد إداري؛
- ✓ مساعدة إدارة؛
- ✓ عمال دعم (ساتقين، بواب...).

المادة 5: تستفيد وحدة التنسيق من إمكانات مالية على حساب "الجزء الوطني المكمل للتمويل" من

المادة 4: يكلف الأمين العام لوزارة الصيد و الإقتصاد البحري و قائد خفر السواحل الموريتانية و مدير البحرية التجارية و مدير الصيد الصناعي و مدير الإدارة الجهوية البحرية بانواذيبو كل فيما يعنيه، بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

كما تلزم بمطابقتها لكل الترتيبات التنظيمية التي تنظم ممثلي بواخر الصيد و البواخر التجارية.
المادة 3: يؤدي عدم احترام الالتزامات و الترتيبات التنظيمية إلى سحب الإعتماد.

مقرر رقم 903 صادر بتاريخ 27 مايو 2015 يلغي بعض المقررات المتعلقة بالترخيص باستغلال قطع من المجال العمومي البحري عند الكلم 28 (طريق روصو ط و 2)
المادة الأولى: تلغى المقررات المتعلقة بالترخيص باستغلال قطع من المجال العمومي البحري:

رقم القطعة	الشركة	رقم المقرر
10	SOTRA PECHE	المقرر المشترك رقم 961 بتاريخ 09 مايو 2011
18	GIE	المقرر المشترك رقم 1810 بتاريخ 22 أغسطس 2011
13	Ets AHMED MEREHBA	المقرر المشترك رقم 1811 بتاريخ 22 أغسطس 2011
12	ATLANTIC PECHE Sarl	المقرر المشترك رقم 1812 بتاريخ 22 أغسطس 2011
15	PROTEIN SEA FOOD Sarl	المقرر المشترك رقم 1814 بتاريخ 22 أغسطس 2011
9	MAURISAR Sarl	المقرر المشترك رقم 1816 بتاريخ 22 أغسطس 2011

البحرية التجارية و مدير الصيد الصناعي و مدير الإدارة الجهوية البحرية بانواذيبو، كل فيما يعنيه بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 1518 صادر بتاريخ 28 أغسطس 2015 يقضي باعتماد شركة لممارسة مهنة ممثلي البواخر المادة الأولى: تعتمد الشركة التالية لممارسة مهنة تمثيل البواخر لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ توقيع هذا المقرر، طبقا للبيانات التالية:

1. شركة ماي: معتمدة لممارسة مهنة ممثلي البواخر التجارية؛

المادة 2: تلزم الشركة المذكورة أعلاه في المادة الأولى: بإدراج رقم مقرر الاعتماد في جميع وثائقها، كما تلزم مطابقتها لكل الترتيبات التنظيمية التي تنظم ممثلي بواخر الصيد و البواخر التجارية.

المادة 3: يؤدي عدم احترام الالتزامات و الترتيبات التنظيمية إلى سحب الاعتماد.

المادة 4: يكلف الأمين العام لوزارة الصيد و الإقتصاد البحري، و قائد خفر السواحل الموريتانية و مدير البحرية التجارية و مدير الصيد الصناعي و مدير الإدارة الجهوية البحرية بانواذيبو، كل فيما يعنيه بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 2: يكلف الأمين العام لوزارة الصيد و الإقتصاد البحري، والي ولاية اترارزة و مدير البحرية التجارية و المدير العام لأماك الدولة و مدير العمران، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر 1515 صادر بتاريخ 27 أغسطس 2015 يقضي باعتماد شركتين لممارسة مهنة ممثلي البواخر

المادة الأولى: تعتمد الشركتان التاليتان لممارسة مهنة تمثيل البواخر لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ توقيع هذا المقرر، طبقا للبيانات التالية:

1. شركة النقل البحري و الإيداع و التفريغ: معتمدة لممارسة مهنة ممثلي البواخر التجارية؛
2. شركة الأشغال و التجارة و التمثيل: معتمدة لممارسة مهنة ممثلي لبواخر التجارية و بواخر الصيد.

المادة 2: تلزم الشركتان المذكورتان أعلاه في المادة الأولى: بإدراج رقم مقرر الاعتماد في جميع وثائقها، كما تلزم مطابقتها لكل الترتيبات التنظيمية التي تنظم ممثلي بواخر الصيد و البواخر التجارية.

المادة 3: يؤدي عدم احترام الالتزامات و الترتيبات التنظيمية إلى سحب الاعتماد.

المادة 4: يكلف الأمين العام لوزارة الصيد و الإقتصاد البحري، و قائد خفر السواحل الموريتانية و مدير

وزارة التجارة والصناعة والصياغة

نصوص مختلفة

مقرر رقم 443 صادر بتاريخ 04 أغسطس 2015 يقضي بترسيم بعض الموظفين المتدربين المادة الأولى: يرسم الموظفون المتدربون التالية أسماءهم، و ذلك طبقا للبيانات التالية:
1- إداري مدني درجة ثانية رتبة ثالثة (علامة قياسية 1010)

الرقم الإستدلالي	الإسم	تاريخ التعيين	تاريخ الترسيم	الأقدمية
43692 Q	محمد الزين ولد الذهبي	2013/11/14	2014/11/14	سنة واحدة

2- المهندسون الرئيسيون في الهندسة المدنية و التقنيات، الدرجة الثانية، الرتبة الأولى (علامة قياسية 900)
أ. مهندسين (تخصص الفيزياء و الكيمياء و علوم التقنيات الأغذية)

الرقم الإستدلالي	الإسم	تاريخ التعيين	تاريخ الترسيم	الأقدمية
95088 F	محمد الأمين ولد أباه ولد حجبو	2013/10/08	2014/10/08	سنة واحدة
95089 G	محمد الأمين ولد محمد المصطفى ولد الخرشى	2013/10/08	2014/10/08	سنة واحدة

ب. مهندسين (تخصص الإلكترونيات)

الرقم الإستدلالي	الإسم	تاريخ التعيين	تاريخ الترسيم	الأقدمية
95090 H	جميلة بنت سيد أحمد ولد ابو	2013/10/08	2014/10/08	سنة واحدة
95091 J	أحمد ولد عبد الرحمن ولد أحبيب	2013/10/08	2014/10/08	سنة واحدة

ج - مهندسين (تخصص المعلوماتية)

الرقم الإستدلالي	الإسم	تاريخ التعيين	تاريخ الترسيم	الأقدمية
95092 K	عبد العزيز ولد الشيخ ولد اخليل	2013/10/08	2014/10/08	سنة واحدة

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة التمهيد الوطني

نصوص مختلفة

مقرر رقم 448 صادر بتاريخ 07 أغسطس 2015 يقضي بتعيين بعض الموظفين المادة الأولى: يعين الموظفون التالية أسماءهم رؤساء أقسام بوزارة التمهيد الوطني حسب البيانات التالية:

الرتبة	الإسم الكامل	الرقم الإستدلالي	الملاك	القسم	المصلحة	مكان العمل	تاريخ النفاذ
1	كعب فال بنت أحمد بمب	85559 Y	معلمة مساعدة	الوسط المدرسي	م. وحدة التمهيد	الخلية المكلفة بالإعلام و التمهيد و الإتصال في الوسط المدرسي	2015/05/22
2	محفوظ ولد الدد	70609 Y	معلم	التعليم	التعليم الأساسي	الإدارة الجهوية للتمهيد الوطني بلعصابه	2015/07/01
3	سيد الحسن ولد الشيخ	59169 N	معلم	التعليم	التعليم الأساسي	الإدارة الجهوية للتمهيد الوطني بتكالت	2015/07/01
4	هارونا سيبي	74037 Z	أستاذ سلك ثاني	المجتمع المدني	الإتصال	الخلية المكلفة بالإعلام و التمهيد و الإتصال في الوسط المدرسي	2015/07/01
5	عابدين ولد حامد ولد البكاي	80088 B	معلم	الإنعاش التربوي	قطاع الرقابة و الإنعاش التربوي	المفتشية المكلفة بالتعليم الأساسي	2015/07/01
6	أفلام بنت محمود	65380P	معلمة	التعليم الأساسي	المصادر البشرية	الإدارة الجهوية للتمهيد الوطني بلعصابه	2015/07/08

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 3 : تكلف الأمانة العامة لوزارة الثقافة والصناعة التقليدية بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم **1350** بتاريخ **22 يوليو 2015** يقضي باعتماد تعاونية للصناعة التقليدية المسماة الصديق **2015** /مقاطعة تيارت/ ولاية انواكشوط الشمالية المادة الأولى : تعتمد تعاونية الصناعة التقليدية المسماة الصديق **2015** /مقاطعة تيارت/ ولاية انواكشوط الشمالية طبقا للإجراءات المحددة في القانون رقم **005/03** بتاريخ **14 يناير 2003** المتعلق بمدونة الصناعة التقليدية المعدلة والمكملة للقانون رقم **171/67** بتاريخ **18 يونيو 1967** المنظم للتعاون.

المادة 2 : يؤدي عدم مراعاة النصوص إلى سحب الاعتماد.

المادة 3 : تكلف الأمانة العامة لوزارة الثقافة والصناعة التقليدية بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

4 - إعلانات

وصل رقم **190** صادر بتاريخ **09 ديسمبر 2005** يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: الجمعية النسوية لترقية الفن و الثقافة وسلم وزير الداخلية و البريد و المواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم **098.64** الصادر بتاريخ **09 يونيو 1964** و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم **007.73** الصادر بتاريخ **23 يناير 1973** و القانون رقم **157.73** الصادر بتاريخ **02 يوليو 1973**.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة **14** من القانون رقم **098.64** الصادر بتاريخ **09 يونيو 1964** المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: ثقافية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: انواذيبو

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيسية: أمناتا امباي

الأمانة العامة: تيدل سك

أمانة المالية: هاوو موسى

وصل رقم **004** صادر بتاريخ **04 يناير 2014** يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: جمعية الحماية و التسيير المستديم للبيئة وسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد أبيليل بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم **098.64** الصادر بتاريخ **09 يونيو 1964** و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم **007.73**

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

نصوص مختلفة

مقرر رقم **446** صادر بتاريخ **05 أغسطس 2015** يقضي بتعيين موظف بوزارة التعليم العالي و البحث العلمي

المادة الأولى: يعين اعتبارا من **01 يونيو 2015**، جا موسى ممدو، أستاذ سلك أول، الرقم الاستدلالي **91125Y** رئيسا لمصلحة المنح وتسيير شؤون الطلاب في الخارج، (خلفا للسيدة ميمونة بنت محمد الأمين، الدليل المالي **U 26469**).

المادة **2**: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الثقافة والصناعة التقليدية

نصوص مختلفة

مقرر رقم **0972** بتاريخ **15 يونيو 2015** يقضي باعتماد تعاونية للصناعة التقليدية المسماة الوحدة للتنمية في الترحيل/مقاطعة الرياض/ ولاية انواكشوط الجنوبية

المادة الأولى : تعتمد تعاونية الصناعة التقليدية الوحدة للتنمية في الترحيل /مقاطعة الرياض/ ولاية انواكشوط الجنوبية طبقا للإجراءات المحددة في القانون رقم **005/03** بتاريخ **14 يناير 2003** المتعلق بمدونة الصناعة التقليدية المعدلة والمكملة للقانون رقم **171/67** بتاريخ **18 يونيو 1967** المنظم للتعاون.

المادة 2 : يؤدي عدم مراعاة النصوص إلى سحب الاعتماد.

المادة 3 : تكلف الأمانة العامة لوزارة الثقافة والصناعة التقليدية بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم **1225** بتاريخ **08 يوليو 2015** يقضي باعتماد تعاونية للصناعة التقليدية المسماة السعادة والتقدم مقاطعة الرياض **pk7** ولاية انواكشوط الجنوبية

المادة الأولى : تعتمد تعاونية الصناعة التقليدية المسماة السعادة والتقدم مقاطعة الرياض **pk7** ولاية انواكشوط الجنوبية طبقا للإجراءات المحددة في القانون رقم **005/03** بتاريخ **14 يناير 2003** المتعلق بمدونة الصناعة التقليدية المعدلة والمكملة للقانون رقم **171/67** بتاريخ **18 يونيو 1967** المنظم للتعاون.

المادة 2 : يؤدي عدم مراعاة النصوص إلى سحب الاعتماد.

الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: تنمية مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة مقر الجمعية: انواكشوط تشكيلة الهيئة التنفيذية:

الرئيس: المصطفى ولد محمد الأمين العام: المختار انجاي أمين المالية: اعل ولد صمب

وصل رقم 173 صادر بتاريخ 13 ديسمبر 2014 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: جمعية تطوير تقنيات المطومات و الإتصال يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد أحمد سالم ولد محمد راره بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: ثقافية - اجتماعية مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة مقر الجمعية: انواكشوط تشكيلة الهيئة التنفيذية:

الرئيس: الولي ولد بوننا ولد الشيخ سعد بوه الأمين العام: الدهاه ولد محمود الدهاه أمينة المالية: أمينة أحمد محمود

وصل رقم 024 صادر بتاريخ 02 يناير 2015 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: جمعية التنمية الزراعية - الغابوية - الرعوية (ADSP)

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد أحمد سالم ولد محمد راره بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: تنمية مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة مقر الجمعية: انواكشوط تشكيلة الهيئة التنفيذية:

الرئيس: بكاري عالي كمرأ الأمين العام: بوباكي كمرأ أمين المالية: كمرأ عمر

وصل رقم 002 صادر بتاريخ 12 يناير 2015 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: جمعية أضواء التنمية

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد أحمد سالم ولد محمد راره بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73

الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: تنمية مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة مقر الجمعية: انواكشوط تشكيلة الهيئة التنفيذية:

الرئيس: محمد ولد رباح الأمين العامة: مريم بنت محمد أمين المالية: محمد ولد محمدن

وصل رقم 003 صادر بتاريخ 12 يناير 2015 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: جمعية الفوز للام و الطفل التهذيبية و الثقافية لمكافحة الفقر

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد أحمد سالم ولد محمد راره بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة مقر الجمعية: انواكشوط تشكيلة الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: ماتبكه بنت صمب الأمين العام: محمد الحسن ولد احمد أمين المالية: عالي ولد العيد

وصل رقم 004 صادر بتاريخ 14 يناير 2015 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: منظمة أيادي المعوزين

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد أحمد سالم ولد محمد راره بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية

أمينة الخزينة: أسماء بنت محمد محفوظ

وصل رقم 00228 صادر بتاريخ 19 نوفمبر 2015 يقضي بالإعلان عن زاوية تسمى زاوية الشيخ احمد الهيبة يسلم وزير الداخلية و اللامركزية احمدو ولد عبد الله بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين اذناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب

مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات.

أهداف الزاوية: ثقافية- تراثية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الزاوية: نواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية للزاوية:

الرئيس: مامين ولد الشيخ احمد الهيبة

الأمين العام: محمد فاضل ولد مامين

أمينة المالية: حورية بنت الامانة

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: نواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: محمد سالم ولد بينين

الأمينة العامة: النن بنت محمد سعيد

أمين المالية: محمد ولد بومية ولد ابياه

وصل رقم 0182 صادر بتاريخ 02 سبتمبر 2015 يقضي بالإعلان عن منظمة تسمى: جمعية إسهام الخيرية

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد أحمد سالم ولد محمد راره بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين اذناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة، و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: نواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: أمينة بنت عبد القادر ولد بهي

الأمين العام: إعل الشيخ ولد بوخريص

إعلانات و إشعارات مختلفة	نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و 30. من كل شهر	الاشتراكات و شراء الأعداد
تقدم الإعلانات لمصلحة الجريدة الرسمية	للإشتراكات و شراء الأعداد، الرجاء الاتصال بمديرية نشر الجريدة الرسمية ص ب 188، نواكشوط موريتانيا	الاشتراكات العادية اشترك مباشر: 4000 أوقية الدول المغاربية: 4000 أوقية الدول الخارجية: 5000 أوقية شراء الأعداد: ثمن النسخة: 200 أوقية
لا تتحمل الإدارة أية مسؤولية فيما يتعلق بمضمون الإشعارات و الإعلانات	تتم الاشتراكات وجوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل مصرفي. رقم الحساب البريدي 391- نواكشوط	